



## الفصل الأول: ترتيبات عامة

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام المادة 31 من القانون رقم 93-09 الصادر بتاريخ 18 يناير 1993، المعدل، المتضمن النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد الترتيبات النظامية المطبقة على سلك القانونيين لإدارات الدولة.

**المادة 2:** يشكل أعضاء هذا السلك، سلكا بينيا منتميا لشعبة التسيير الإداري كما حددها المرسوم رقم 2007-023 الصادر بتاريخ 15 يناير 2007، المحدد للنظام الخاص للأسلاك الوزارية البيئية للدولة.

يحدد هذا المرسوم المهام وشروط الاكتتاب والتقدم والترقية لأعضاء هذا السلك.

**المادة 3:** يصنف سلك القانونيين لإدارات الدولة في فئة "أ" في الوظيفة العمومية ويضم الدرجات المبينة في الجدول التالي:

سلم الأجر	الدرجة الخاصة		الدرجة الأولى		الدرجة الثانية		الفئة
	% من السلك	التسمية	% من السلك	التسمية	% من السلك	التسمية	
س 6	10	القانونيين	30	القانونيين	60	القانونيين	أ1

تتكون الدرجة الثانية من 13 رتبة والدرجة الأولى من 12 رتبة والدرجة الخاصة من 10 رتب.

**المادة 4:** يزاول أعضاء سلك القانونيين لإدارات الدولة المهام المسندة إليهم بموجب هذا المرسوم داخل الإدارات، وهم مكلفون على الخصوص بالمهام المحددة بالترتيبات التالية:

- القيام بدراسة وتدقيق مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية الداخلة في اختصاصهم وذلك بالتعاون الوثيق مع المديرية العامة المكلفة بالتشريع؛
- إعداد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، التي تدخل في مجال اختصاصهم، عند الاقتضاء؛
- تقديم الاستشارة القانونية؛
- توفير المساعدة القانونية اللازمة للإدارة، في إعداد ورقابة الأعمال الإدارية، وكذلك في مراجعة مشاريع الاتفاقيات؛
- المساهمة في صياغة التقارير الدورية للقطاع أو الإدارة التي يتبع لها.


## الفصل الثاني: الاكتتاب والتقدم

**المادة 5:** يتم أكتتاب الموظفين في سلك القانونيين لإدارات الدولة بموجب هذا المرسوم عن طريق المسابقة و/ أو الامتحان المهني.

تحدد مقررات فتح مسابقات الدخول إلى السلك والتوزيع المناسب، عند الاقتضاء، للمناصب المعلن عنها بين المسابقات الخارجية والداخلية.

**المادة 6:** يتم ولوج سلك القانونيين لإدارات الدولة، طبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين، وذلك باحترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية والتجربة المهنية المسبقة كما هو محدد في الجدول التالي:

التعيين	الاكتتاب		السلك
	الداخلي	الخارجي	
بعد الحصول على الشهادة المطلوبة.	<ul style="list-style-type: none"> <li>• ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين متخصص في المدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء أو أي مؤسسة أخرى متخصصة منشأة أو معترف بها من طرف الدولة.</li> <li>• لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الموظفين المرسمين في أسلاك 3 في مجالات الإدارة العامة أو التسيير الإداري، الحاصلين على أقدمية لا تقل عن خمس سنوات.</li> </ul>	<p>الشهادة المطلوبة:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• شهادة السلك الثاني من التعليم العالي على الأقل في القانون أو الإدارة العامة مشفوعة بتكوين متخصص في المدرسة الوطنية للإدارة والصحافة والقضاء أو أي مؤسسة أخرى متخصصة منشأة أو معترف بها من طرف الدولة.</li> <li>• السن القصوى للاكتتاب 37 سنة.</li> </ul>	القانونيين لإدارات الدولة
	بعد تدريب ناجح في الميدان مدته سنة.	<ul style="list-style-type: none"> <li>• شهادة دكتوراه في القانون أو الإدارة العامة متحصل عليها من مؤسسة معترف بها من طرف الدولة.</li> <li>• السن القصوى للاكتتاب 40 سنة.</li> </ul>	



الوزارة العامة للحكومة  
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement  
تأشيرة التشريع  
VISA LEGISLATION

2022/08/24  
RIM / MFPT / DGFF  
VISA التأشيرة

**المادة 7:** تحدد مؤهلات التوظيف ووظائف المسؤولية الخاصة المخول ولوجها لأعضاء سلك القانونيين لإدارات الدولة في الجدول التالي:

السلك	المواصفات	الوظائف المقابلة
القانونيين لإدارات الدولة	التصور، الاستشارة، الخبرة والتنسيق والبحث في المجال.	الاستشارة والإدارة والمساعدة

**المادة 8:** يتم تقدم الرتبة في الدرجة حسب الأقدمية وحدها كل سنتين فيما عدا قرارياً أخذه الوزير الذي يتبع له السلك بتجميد تقدم الموظف طبقاً للإجراءات المقررة في النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقديين للدولة في مجال العقوبات التأديبية.

**المادة 9:** يتم التقدم ضمن الدرجة وفق ترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقديين للدولة والنصوص المطبقة له:

1. بالاختيار عن طريق التسجيل على جدول تقدم سنوي يعد بعد أخذ رأي اللجنة الإدارية تعادلية التمثيل المختصة حسب القيمة المهنية للموظفين الذين اكتسبوا أقدمية سنة على الأقل في الرتبة السادسة من الدرجة الثانية.
2. عن طريق التسجيل على جدول تقدم سنوي يعد بعد أخذ رأي اللجنة الإدارية تعادلية التمثيل المختصة إثر انتقاء بواسطة امتحان مهني للموظفين الذين اكتسبوا أقدمية سنة في الرتبة الثالثة من الدرجة الثانية على الأقل.

وفي حالة الجمع بين الطريقتين (1 و2)، أعلاه تكون الأقدمية المطلوبة سنة على الأقل في الرتبة الخامسة بالنسبة للوكلاء الذين لا تقل أقدميتهم في الدرجة الثانية عن خمس سنوات.

**المادة 10:** يظل التعيين في الدرجة الخاصة مقصوراً على موظفي السلك الحاصلين على:

- أقدمية أربع سنوات على الأقل، في الدرجة الأولى من السلك؛
- وأن يكون تجاوز درجته الأولى من السلك دون التعرض لعقوبة تأديبية؛
- أن يكون قد اكتسب معارف استثنائية، على إثر تكوين إبان عمله مرتبط بمجاله وسلكه.

**المادة 11:** يتم التعيين والترسيم والتقدم في الدرجة والرتبة لسلك القانونيين لإدارات الدولة بمقرر صادر عن الوزير الذي يتبع له السلك.

